الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

30-29-28 **شعبان** 1440 / 3-4-5 **مايو** 2019

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5

الانتهاكات الصحية تتصدر رصد حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1008486

الدمام : زينة علي

تصدرت الانتهاكات الصحية الحالات المرصودة من قبل هيئة حقوق الإنسان خلال 7 أشهر، حيث رصدت الهيئة خلال تلك الفترة نحو 38 انتهاكا صحيا عبر وسائل التواصل الاجتماعي تمثل ما نسبته 31.7 % من الحالات المرصودة، والتي بلغت 120 انتهاكا خلال الأشهر الـ7 الماضية.

الحالات المرصودة 120

الصحة

31.7 %

العدالة

الجنائية

27.5 %

التعليم

20.8 %

الحماية

من العنف

10 %

العمل

0.8 %

38

25

حقوق الإنسان في الصحافة

33

12

1

تصدرت الانتهاكات الصحية الحالات المرصودة من قبل هيئة حقوق الإنسان خلال 7 شهور، حيث رصدت الهيئة خلال تلك الفترة نحو 38 انتهاكا صحيا عبر وسائل التواصل الاجتماعي تمثل ما نسبته 31.7 % من الحالات المرصودة.
وأظهرت إحصائية حديثة أن الهيئة رصدت 120 انتهاكا خلال الشهور السبعة الماضية بينها 33 حالة تتعلق بالعدالة الجنائية تمثل 27.5 % من الحالات، و25 حالة تتعلق بالتعليم بنسبة 20.8 %، و12 حالة تتعلق بالحماية من العنف تمثل 10 % من الحالات المرصودة.
في حين اقتصرت الحالات المتعلقة بالرعاية الاجتماعية على حالتين، واللجوء إلى القضاء، والعمل حالة لكل منهما، كما تم رصد 8 حالات غير مصنفة ضمن التصنيفات الرئيسية للهيئة.

الحالات المرصودة 120

الصحة 38= 31.7%
العدالة الجنائية= 33= 27.5%
التعليم 25= 20.8%
الحماية من العنف 12= 10%
أخرى 8= 6.7%
الرعاية الاجتماعية 2= 1.7%
اللجوء إلى القضاء 1= 0.8%
العمل 1= 0.8%

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

ضبط ثلاثة ملايين مخالف لأنظمة الإقامة والعمل

المصدر: جريدة الرياض الاحد 30 شعبان 1440هـ -5 مايو 2019م
http://www.alriyadh.com/1753654

أسفرت الحملات الميدانية المشتركة التي انطلقت يوم الأربعاء الموافق 143926 / 2 / هـ وحتى نهاية يوم الخميس 27 / 8 / 1440هـ لتعقب وضبط مخالفي أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود التي تمت في مناطق المملكة كافة عن النتائج التالية- :

أولاً: بلغ إجمالي المخالفين الذين تم ضبطهم بالحملات الميدانية الأمنية والمشتركة في مناطق المملكة كافة (3075645) مخالفاً، منهم (2396112 (مخالفاً لنظام الإقامة، و(474086) مخالفاً لنظام العمل، و(205447) مخالفاً لنظام أمن الحدود.

ثانياً: بلغ إجمالي من تم ضبطهم خلال محاولتهم التسلل عبر الحدود إلى داخل المملكة (51892) شخصاً، (49%) منهم يمنيو الجنسية، و(48%) إثيوبيو الجنسية، و(3%) جنسيات أخرى، كما تم ضبط (2156) شخصاً لمحاولتهم التسلل عبر الحدود إلى خارج المملكة.

ثالثـــاً: بلغ إجمالي المتورطين في نقل وإيواء مخالفي أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود والتستر عليهم الذين تم ضبطهم (3790) شخصاً.

رابعاً: بلغ إجمالي المواطنين الذين تم إيقافهم لتورطهم في نقل أو إيواء وافدين مخالفين للأنظمة (1261) مواطناً، تم استكمال الإجراءات النظامية بحق (1221) منهم وإخلاء سبيلهم، وتستكمل الجهات المختصة تنفيذ الأنظمة بحق بقية الموقوفين وعددهم (40) سعودياً.

خامساً : بلغ إجمالي من يتم إخضاعهم حالياً لإجراءات تنفيذ الأنظمة (12962) وافداً مخالفاً ، منهم (11015) رجلاً، و (1947) امرأة.

سادساً : تم إيقاع العقوبات الفورية بحق (453070) مخالفاً، وإحالة (414998)مخالفاً لبعثاتهم الدبلوماسية للحصول على وثائق سفر، وإحالة (521017)مخالفاً لاستكمال حجوزات سفرهم، وترحيل (769786) مخالفاً.

صحية الشورى تتراجع عن تأييدها النظام المقترح وتبرر بتفعيل مركز الوقاية من الأمراض

السمنة 70 ٪ بين الأطفال والشباب.. هل حان وقت تشريع نظام لمكافحتها؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 30 شعبان 1440هـ -5 مايو 2019م
http://www.alriyadh.com/1753888

رغم موافقة مجلس الشورى بالأغلبية على ملائمة على دراسة تشريع نظام يتصدى لمرض السمنة ويكافحها بعد تفعيل المركز الوطني للوقاية من الأمراض المعدية بسبعة أشهر وإحالته للجنة الصحية بالمجلس لدراسته وفق ما قدمه الأعضاء عبدالله العتيبي وعدنان البار وفهد العنزي، ومنى آل مشيط والعضو السابق للمجلس أحمد آل مفرح، إلا أن اللجنة خلصت في رأي جديد ـ اطلعت عليه الرياض ـ إلى عدم مناسبة الاستمرار بدراسة نظام مكافحة السمنة، وجاء بمقدمة مبرراتها أن إحالته للجنة في 23 صفر عام 1438 سبق تفعيل المركز الذي صدر قراره في نهاية شهر ذي القعدة من نفس العام..!، وهي التي أيَّدت المقترح وطالبت في الرابع من شهر جمادى الآخرة عام 1439 أي بعد قرار تفعيل المركز الوطني للوقاية من الأمراض، وأكدت حينها الحاجة لإيجاد نظام يكافح السمنة، مشيرةً إلى أن الاحصائيات تبين أن معدل السمنة وزيادة الوزن بين المواطنين بلغ أكثر من 70 %، خاصة بين الأطفال والشباب الذين يمثلون ما لا يقل عن 50 % من عدد السكان، كما تشير الإحصائيات إلى أن أكثر من ثلاثة ملايين طفل بالمملكة مصابون بالسمنة، وأكثر من 36 % من سكان المملكة مصابين بمرض البدانة القاتلة، الأمر الذي أدى إلى الإصابة بالعديد من الأمراض ومنها أمراض القلب والأوعية الدموية وارتفاع ضغط الدم، وكذلك زيادة الدهون والكولسترول وحصوات المرارة والسكري، إلى جانب بعض أنواع السرطانات والتهاب وآلام المفاصل، وأمراض الجهاز التنفسي والأمراض النفسية.

ثلاثة ملايين طفل بالمملكة مصابون بالسمنة وأكثر من 36 % من السكان تهددهم البدانة القاتلة

وشددت لجنة الشورى الصحية في دلالة على قناعتها بوجاهة المقترح، على أهمية إيجاد نظام يعنى بمكافحة زيادة الوزن وتوحيد الجهود القائمة والتنسيق بين الجهات المعنية، ويلزم بموجبه اتخاذ إجراءات للحد من زيادة السمنة والبدانة، وتخفيض معدلاتها بين الناشئة على وجه الخصوص وللمجتمع بعمومه، مما يسهم في تحقيق أهداف رؤية المملكة وبرنامج التحول الوطني، ويفضي إلى خفض الموازنات المخصصة لعلاج البدانة وجراحة السمنة، ويحد من إجراء عمليات الجراحة التي بلغ مستوى الهدر فيها نحو 80 % من نسبة العمليات، وذهبت اللجنة الصحية إلى إمكانية القيام بالعديد من الإجراءات في ظل وجود نظام مكافحة السمنة مثل إدراج برامج الصحة العامة في جميع السياسات والنهج الشاملة للحكومة ككل والنهوض بتنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن أنماط التغذية والنشاط البدني والصحي، ووضع إجراءات تستهدف التشجيع على الأنظمة الغذائية الصحية وزيادة النشاط البدني بين أفراد المجتمع، وتنظيم التربية البدنية والنشاط البدني المعزز للصحة بمستويات مكثفة في مدارس البنين والبنات، إضافة إلى تهيئة البيئات الصحية الآمنة في المتنزهات العامة، والأماكن الترفيهية بهدف تشجيع النشاط البدني، وزيادة ساعات النشاط البدني في المدارس، وتضمين المناهج الدراسية منهجاً عن الصحة والتغذية، ودعم برامج التغذية الصحية التثقيفية وتشجيع الرضاعة الطبيعية وحمايتها ودعمها للتقليل من خطر الإصابة بأمراض السمنة والأمراض غير المعدية، ونشر وتكثيف حملات التوعية في وسائل الإعلام.

وأشارت اللجنة الصحية في تقريرها المعروض للمناقشة يوم غدٍ الاثنين إلى أن المركز الوطني للوقاية من الأمراض قد بدأ بوضع نظام للصحة العامة ومن ضمنها مكافحة السمنة واتخذ بعض الإجراءات وبدأ بمبادرة رشاقة وإصدار دليل الإشراف الموحد للمقاصف المدرسية ولديها خطة تستهدف ستة آلاف مدرسة بحلول العام المقبل وقام بتجهيز 40 مركزاً صحياً لزيادة رشاقة النساء بمسمى مشروع صالات اللياقة النسائية في مراكز الرعاية الصحية الأولية، كما يتم العمل حالياً مع وزارة التعليم لوضع التوعية اللازمة عن السمنة في المناهج الدراسية.

وأوضحت اللجنة أن المركز يقوم وبمشاركة الهيئة العامة للغذاء والدواء بعمل مبادرة الغذاء الصحي والتشريعات اللازمة وضع آليات المراقبة المطلوبة، وقد تم تكوين اللجنة الوطنية للتغذية التي تختص بوضع مواصفات الغذاء الصحي وتوعية المجتمع بجميع القطاعات والأنظمة، وأيضاً التعاون مع الهيئة في عمل المسح الغذائي الموحد وإنتاج أطلس الغذاء السعودي، وتؤكد اللجنة الصحية أن لدى المركز الآن القدرة من خلال مبادراته وتمثيله والميزانية المصروفة له في العمل على مكافحة السمنة وغيرها، وأن المشروع المقترح للأعضاء في مكافحة السمنة أصبح من مسؤوليات وواجبات المركز الوطني للوقاية من الأمراض ولديه ميزانية مستقلة وتمثل فيه جميع القطاعات الصحية المختلفة والأخرى ذات العلاقة وعددها 12 قطاعاً، وترى اللجنة منعاً للازدواجية أن مشروع مكافحة السمنة المحال إليها أصبح من واجبات ومسؤوليات المركز ولذلك رأت عدم مناسبة الاستمرار في دراسته. إلى ذلك، قد لا يقتنع أصحاب المشروع المقترح بتوصية اللجنة الصحية وهم الذين قد أكدوا في تقرير مقترحهم أن المشروع نص على اتخاذ التدابير الكفيلة بتنفيذ توصيات منظمة الصحة العالمية الرامية إلى التقليل من أثر تسويق الأطعمة غير الصحية والمشروبات الغازية وإلزام القطاع الخاص بذلك، وأوضح تقرير مشروعهم لمكافحة السمنة أن 70 % من الرجال و75 % من النساء مصابون بالسمنة وزيادة الوزن، مرجعين أسباب انتشارها وسط المجتمع السعودي وخصوصاً شبابه وشاباته، إلى العديد من العوامل ومنها وجود

مدن وبيئة غير مساعدة على الحركة وممارسة الرياضة والمشي كما أن الغذاء والنشاط البدني في المدارس سيئ جداً، إلى جانب كثرة مطاعم الوجبات السريعة وغياب القوانين التي تلزمها بتوفير البدائل الصحية وغيرها من القوانين التي تراعي الصحة العامة، وأيضاً اعتبار الطعام من وسائل الترفيه، وكذلك الكسل والاعتماد على الآخرين، وقلة اللعب الحركي، إضافة إلى إطالة الجلوس أمام شاشة التلفاز والتأثر بإعلاناتها، وهوس التسوق وخاصة للعروض التجارية، وعدم الاهتمام بنصائح المختصين، ويؤكد الأعضاء أن الإحصائيات والأرقام تبين بشكل جلي خطورة الوضع القائم وضرورة تدخل الجهات المعنية بالشأن الصحي لوضع حد لهذه الآفة التي لا تهدد فقط البالغين بل لها تأثير سلبي بارز على الأطفال وحياتهم في المستقبل وما ينتج عن ذلك من تكاليف باهظة الفاتورة لعلاج الأمراض التي يكون لها السبب الرئيسي فيها هو داء السمنة، وبات ضرورياً تضافر الجهود لوضع التشريعات اللازمة لمكافحة داء السمنة والنص على ذلك في الأنظمة المتعلقة بالصحة في المملكة.

31ألف مستفيدة من خدمات الكوادر النسائية بـ «العدل»

المصدر: جريدة المدينة الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
https://www.al-madina.com/article/629338

واس - الرياض

أعلنت وزارة العدل، عن تفاعل أعداد كبيرة من المستفيدات مع توظيف نساء في القطاع العدلي، عبر منصات المحاكم وكتابات العدل، يقدمن خلالها منظومة من الخدمات التي استفاد منها في شهر واحد أكثر من 31 ألف امرأة في غضون شهر واحد فقط، بما يعتبر رقمًا قياسيًا هو الأول من نوعه خلال عمل النساء في القطاع. واستقبلت موظفات الوزارة (44.240) معاملة ما بين قيد، إحالة، تعاملات ورقية، وتعاملات إلكترونية، في المرافق العدلية المختلفة، و(1.619) استفسارًا، ملاحظات غير رقمية، وتوجيه معاملات.

وأوضحت مديرة الإدارة العامة للأقسام النسائية بوزارة العدل فاطمة الشريم، أن الأقسام النسائية تقدم خدماتها في محاكم المملكة المختلفة «أحوال شخصية، عامة، جزائية، تنفيذ، تجارية، وعمالية»، إضافة إلى كتابات العدل. وأشارت الشريم إلى أن الأقسام النسائية العاملة في المرافق العدلية بالرياض تصدرت القائمة بـ 18718 مستفيدة، تليها الدمام بـ 3859 مستفيدة، فجدة بـ 6155 مستفيدة، ثم مكة بـ 2243 مستفيدة، ثم المدينة بـ 607 مستفيدات.

وبيَّنت أن الموظفات يعملن في المحاكم وكتابات العدل في وحدات الاستقبال والإرشاد، وإدارة صحائف الدعوى والمواعيد، ووحدات الصلح والإرشاد الأسري في محاكم الأحوال الشخصية، إضافة إلى أقسام مستحدثة لاستقبال شكاوى المستفيدات ومتابعتها، وأقسام التقنية الرقمية.

زيادة تعويض العامل المفصول تعسفيا للتصويت بالشورى يحسم ملف المادتين 77 و75 بعد غد

المصدر: جريدة المدينة الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
https://www.al-madina.com/article/629333

جابر المالكي - الرياض

A A

يحسم مجلس الشورى خلال جلسته بعد غد الثلاثاء ملف المادة 77 من نظام العمل حيث يصوت على توصيات لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع تعديل بعض مواد نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 1426/8/23هـ؛ المعدل بموجب المرسوم الملكي رقم (م/46) وتاريخ 1436/6/5هـ، المقدم استنادًا للمادة (23) من نظام المجلس.وفيما يخص المادة 77 فقد رأت اللجنة إعادة صياغة المادة على نحو يرفع قيمة تعويض العامل في حال فصله لسبب غير مشروع دون التقيد بحد أقصى للتعويض لأنه غير منطقي إذ يضر بمن كانت مدة عمله أكثر من ذلك، كما أنه لا يمكن التعويض بنفس قدر مكافأة نهاية الخدمة لأنها في الخمس السنوات الأولى أجر نصف شهر فلا تختلف عن المادة 77 بصيغتها الحالية كما أن الأخذ بها لن يحل المشكلة، ورأت اللجنة عدم مناسبة نظر المحكمة العمالية في تقدير تعويض الطرف المتضرر إذا رأى أن التعويض المقرر لم يجبر الضرر وأكدت أن التعديل المقترح من اللجنة أسهم في رفع تعويض العامل في حال تم فصله لسبب غير مشروع، وأن نظر المحكمة العمالية في تقدير ذلك التعويض فيه تفريغ لمحتوى المادة 77 التي تعالج الفصل غير المشروع، إضافة إلى الحد من استغلال العامل الأجنبي لفترة التقاضي للبقاء في المملكة أطول فترة ممكنة.

مدة الإشعار

وقالت مصادر لـ«المدينة»: إن التعديلات التي طالت نظام مواد العمل أبرزها المادتان 75 و77 ومعالجة الفصل التعسفي، وأكدت أن لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب رأت في تقريرها مناسبة التفريق بين مدة الإشعار لكل من العامل وصاحب العمل، مشيرة إلى أنه في حالات الفصل غير المشروع لا يكون هناك إشعار حتى لا يفهم أن الإشعار يغني عن التعويض، كما لا يخفى أن أسوأ علاقة عمالية، قد تحدث في مدة الإشعار وقد يتسبب أي من الطرفين في مشكلات للطرف

الآخر.

المادة 75

ونصت الفقرة الأولى من المادة 75 في التعديل المقترح على «إذا كان العقد غير محدد المدة والأجر يدفع شهريًا، جاز لأي من طرفيه إنهاؤه بناء على سبب مشروع بموجب إشعار» ويجب على العامل أن يوجه إشعارًا لصاحب العمل كتابة قبل ترك العمل بمدة لا تقل عن 30 يومًا، ويجب على صاحب العمل أن يوجه الإشعار كتابة للعامل قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن 60 يومًا، ونصت الفقرة الثانية من المادة 75 على أنه إذا كان العقد غير محدد المدة، ولا يدفع الأجر شهريًا فإن مدة الإشعار لكلا الطرفين يجب ألا تقل عن 30 يومًا.

المادة 77

ونصت الفقرة الأولى من المادة 77 على أنه «ما لم يتضمن العقد تعويضًا محددًا مقابل إنهائه من صاحب العمل لسبب غير مشروع، يستحق العامل المتضرر من إنهاء العقد تعويض أجر شهر عن كل سنة من سنوات خدمة العامل إذا كان العقد غير محدد المدة، وأجر المدة الباقية من العقد إذا كان محدد المدة، ويجب ألا يقل التعويض عن أجر العامل لمدة شهرين، ويجوز اتفاق الطرفين على تعويض العامل بمبلغ يتجاوز القدر المحدد في هذه المادة، وفي الفقرة الثانية من المادة 77 بينت اللجنة أنه ما لم تتضمن العقود تعويضًا محددًا مقابل إنهائه من العامل لسبب غير مشروع، فيستحق صاحب العمل المتضرر من إنهاء العقد تعويضًا بأجر 15 يومًا عن كل سنة من سنوات خدمة العامل إذا كان العقد غير محدد المدة، وأجر المدة الباقية إذا كان العقد محدد المدة.

النيابة: مساءلة جزائية على إهمال تعليم واستخراج وثائق الأطفال

المصدر: جريدة المدينة الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
https://www.al-madina.com/article/629330

سعد آل منيع - جدة

A A

أكدت النيابة العامة أن إبقاء الطفل دون سند عائلي وعدم استخراج وثائقه الثبوتية أو حجبها وعدم استكمال تطعيماته الصحية والتسبب في انقطاعه عن التعليم واستغلاله في التسول يعد إيذاء وإهمالاً ويوجب المساءلة الجزائية في ضوء نظام حماية الطفل. جاء ذلك في تغريدات عبر حساب النيابة على تويتر.

وطالبت النيابة العامة الأسر باستغلال الإجازة الدراسية واستثمارها بما ينمي عقول الطلاب ويطورها، مضيفة أن الطفل بحسب النظام هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة من عمره. والإيذاء: كل شكل من أشكال الإساءة للطفل أو استغلاله أو التهديد بذلك ومنها: الإساءة بتعرض الطفل لضرر أو إيذاء جسدي، الإساءة الجنسية وهو تعرض الطفل لاي نوع من الإعتداء أو الأذى أو الاستغلال الجنسي و الإساءة النفسية وهي تعرض الطفل لسوء التعامل الذي قد يسبب له أضرارا نفسية أو صحية. أما الإهمال فهو عدم توفير حاجات الطفل أو التقصير في ذلك وتشمل الحاجات الجسدية والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية والثقافية والأمنية.

المادة الثالثة من نظام حماية الطفل

14حالة تعتبر إهمال وإيذاء

- إبقاؤه دون سند عائلي.
- عدم استخراج وثائقه الثبوتية أو حجبها أو عدم المحافظة عليها.
- استغلاله مادياً أو في الإجرام أو في التسول.
- عدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة.
- التسبب في انقطاعه عن التعليم.
- وجوده في بيئة قد يتعرض فيها للخطر.

- سوء معاملته.
- التحرش به جنسياً أو تعريضه للاستغلال الجنسي.
- استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره.
- تعريضه لمشاهد مخله بالآداء أو إجرامية أو غير مناسبة لسنه.
- التمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعية أو اقتصادي.
- التقصير البين المتواصل في تربيته ورعايته.
- السماح له بقيادة المركبة دون السن النظامية.
- كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية.

المحظورات المتصلة بحماية الطفل

- تشغيل الطفل قبل بلوغه الخامسة عشرة كما يحظر تكليفه لأعمال قد تضر بسلامته او استخدامه في الأعمال العسكرية.
- استغلال الطفل جنسياً او تعريضه لأشكال الاستغلال الجنسية او المتاجرة به في الإجرام او التسول.
- استخدام الطفل في أماكن إنتاج المواد المخدرة او المؤثرات العقلية او تداولها بأي شكل من الأشكال.
- ان يباع للطفل التبغ ومشتقاته وغيره من المواد التي تضر بسلامته وكذلك يحظر ان يستخدم في شرائها او أماكن إنتاجها او بيعها او الدعاية لها كما يحظر استيراد وبيع ألعاب الطفل او الحلوى المصنعة في هيئة سجائر او اي أداة من أدوات التدخين ويحظر عرض المشاهد التي تشجع الطفل على التدخين ويحظر كذلك التدخين اثناء وجودة.
- إنتاج ونشر وعرض وتداول وحيازة اي مصنف مطبوع او مرئي او مسموع موجه للطفل يخاطب غريزته او يثيرها بما يزين له سلوكاً مخالفاً لأحكام الشريعة.
- مشاركة الطفل في المسابقات والنشاطات الرياضية او الترفيهية التي تعرض سلامته او صحته للخطر.
- القيام بأي تدخل او إجراء طبي للجنين إلا لمصلحة او ضرورة طبية.

3مشروعات لتمكين المرأة في المناصب القيادية

في أول حوار لها.. وكيلة وزارة الخدمة المدنية تكشف لـ "المدينة"

المصدر: جريدة المدينة السبت 29 شعبان 1440هـ - 4 مايو 2019م
https://www.al-madina.com/article/629327

حاورها ـ أحمد آل شاطر - الرياض

أكدت هند الزاهد وكيلة وزارة الخدمة المدنية - في أول حوار صحفي لها بعد توليها منصبها الجديد- أن المرأة السعودية مؤهلة لتحمّل المسؤولية، كما أنها تملك من القدرات والإمكانات ما يقودها - على عجل - لتولي المناصب القيادية، وقالت: إن آمال التطوير والنهضة في قادم الأيام ستحققها المرأة والرجل معًا يدًا بيد. ووصفت الزاهد مشروع التوازن بين الجنسين بأهم مشروعات مبادرة تمكين المرأة وكشفت الرفع عدد أيام إجازة الوضع (الولادة (إلى 70 يوما إعتبارا من 11 رمضان الحالي وكانت «المدينة» قد انفردت بحوارها الحصري مع وكيلة وزارة الخدمة المدنية؛ للوقوف على أهم

الأدوار التي ستقوم بها، ومرئياتها في تمكين المرأة ودعمها لتولي المناصب القيادية.

الدعم والمساندة

باشرتِ مؤخّرا عملك في وزارة الخدمة المدنية عبر منصب وكيل الوزارة لتمكين المرأة. كيف ترين قدرة المرأة السعودية على تولّي المناصب القيادية في هذه المرحلة؟

أولًا: دعني أشير وأشيد بالدعم الكامل الذي تحظى به المرأة السعودية في ظل قيادة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، وسمو سيدي ولي العهد الأمين الأمير محمد بن سلمان - حفظهما الله –

إذ أضحت المرأة السعودية تجد كامل الدعم والمساندة وإعطاءها الفرصة؛ من أجل تمكينها لتقوم بدورها الوطني المناط بها، ولتشارك في نهضة البلاد، ودفع عجلة التنمية فيها، والإسهام في تحقيق رؤية المملكة 2030، أمّا عن الإجابة عن سؤالك فأقول وبشكل مباشر: إن المرأة السعودية كانت ولا تزال قادرةً ومتمكنةً من تولي المناصب القيادية، وإثبات كفاءتها من خلالها، وتحمل المسؤولية والنجاح بها؛ ما تجسّد على أرض الواقع مع تطلعات القيادة للتطوير والتحديث واستشراف المستقبل والتأسيس له وبلا شك سيكون للقيادات النسائية الدور الكبير والمحوري في ما تتطلع إليه قيادتنا الرشيدة من آمال التطوير والنهضة في قادم الأيام؛ إذ أثبتت المرأة السعودية قدرتها الفائقة في المستويات الإدارية والعلمية والأكاديمية كافة، وكانت عنصرًا مشرفًا للبلاد والقيادة في الكثير من المحافل الدولية والعالمية، فهي بلا شك شريكة لأخيها الرجل في القيادة والإنتاج.

تمكين المرأة

هل هناك قرارات في هذا المجال نترقّبها من وزارة الخدمة المدنية في الفترة القادمة لأجل تمكين المرأة؟ وما أبرزها؟

عندما نسترجع ما أقدمت عليه وزارة الخدمة المدنية في مجال تمكين المرأة، والتي تعدّ نصف رأس المال البشري نستبشر خيرًا في هذا الملف، فعلى سبيل المثال لا الحصر نعمل حاليًّا على مشروع تحقيق التوازن بين الجنسين في الخدمة المدنية هو أحد مشروعات مبادرة تمكين المرأة التي تحتوي على ثلاثة مشروعات تتمثل في مشروع تمكين القيادات النسائية في الخدمة المدنية، ومشروع استراتيجية العمل عن بعد، ومشروع تحقيق التوازن بين الجنسين، وتهدف في نهاية الأمر إلى تقليص الفجوة النوعية بين الجنسين في مختلف القطاعات الحكومية، بما يساهم في تمكين المرأة كشريك في التنمية وصناعة التحوّل، فهذا المشروع ومثيلاته من الأطروحات والمشروعات هو إجابة عن سؤالك حول ما يحمله المستقبل من قرارات واستراتيجيات ستسهم في تمكين المرأة السعودية في المناصب القيادية. كما أننا عقدنا العديد من ورش العمل وما زلنا كذلك مع شركائنا في الجهات الحكومية، في سبيل تحقيق ورسم خريطة التكوين، والتنفيذ لهذه المشروعا والمبادرات.

التحول الوطني

ماذا عن المرأة في وزارة الخدمة المدنية ودورها في تحقيق رؤية المملكة 2030؟

لقد جاء مشروع تمكين القيادات النسائية وزيادة تمثيلها في مواقع اتخاذ القرار في المملكة العربية السعودية كأحد مشروعات مبادرة تمكين المرأة في الخدمة المدنية، وتعزيز دورها القيادي، وهي إحدى مبادرات وزارة الخدمة المدنية في برنامج التحول الوطني 2020 التي تعمل على تحقيق أهداف رؤية المملكة 2030، وإيمانًا من القيادة العليا بأهمية بناء وتمكين المرأة السعودية، وتذليل الصعوبات أمام مشاركتها في مواقع اتخاذ القرار، وفي رسم السياسات؛ لتكون عنصرًا فاعلًا في التغيير، ورائدًا وشريكًا في التنمية المستدامة، ونحن نلج الآن مرحلة الانطلاق نحو فضاءات تمكين المرأة ونجد أن الكوادر النسائية قد أصحبت عنصرًا فاعلًا ومؤثرًا في سير العمل، سواء في الأقسام النسائية الخاصة بالوزارة أو غيرها من الإدارات؛ و نطمح إلى أن يتصف ذلك بالشمولية على الجهات الحكومية كافة؛ إذ تستلزم ضروريات المرحلة فتح الكثير من المجالات أمام الكادر النسائي ودعمه؛ ليقوم بالمهام الموكلة إليه على أكمل وجه؛ ولا شك أن ذلك الدعم يشمل التدريب والتأهيل وتطعيم الكوادر النسائية بالدورات والخبرات التي تحتاجها؛ للقيام بالمهام المناطة بها.

استثمار الطاقات

كيف وجدتِ استثمار طاقات القيادات النسائية في الخدمة المدنية؟

نوقن بأننا في وزارة الخدمة المدنية يجب أن نلتزمَ بتمكين المرأة قبل باقي الجهات الحكومية؛ إذ من غير المعقول ولا المقبول أن نحفّز الجهات الحكومية في ظلّ تمكينها من إدارة مواردها البشرية بنفسها بهذا الأمر، ونكون نحن في الوزارة بعيدين عن تحقيقه؛ ما يؤكد عليه معالي الوزير أ.سليمان الحمدان في أول اجتماع جمعني به، وأشكر معاليه على ثقته. كما أنني في الوقت نفسه أفخر بأن معي في الوزارة زميلات سبقوني يملكون الكفاءة العالية وفي مناصب قيادية، فلدينا الزميلة هياء السبيعي كوكيل مساعد في الوزارة لخدمات المستفيدين بوكالة الوزارة للشؤون التنفيذية، ود.تغريد الهداب مدير عام الاستقطاب وتمكين التوظيف في الوزارة، وتمّ في الفترة الأخيرة تكليف زميلات يحملون الكفاءة العالية بإدارة فروعي الوزارة في عسير وجازان، ونعمل حاليًّا على استكشاف العديد من المواهب النسائية المغمورة داخل الوزارة، والتي كانت تحتاج إلى من يفتح لهم نافذة الضوء؛ لنقوم بدعمها وصقلها وجعلها في صدارة العمل من خلال تأصيل مفهوم ومبدأ تكافؤ

الفرص.

أبرز التحديات

ما أبرز التحديات التي تواجه قضية تمكين المرأة ودعمها في تقلد المناصب القيادية؟

لا شك أنّ هناك تحديات في ملف تمكين المرأة بشكل عام، ولعلّ أبرزها عدم تكافؤ الفرص لها في العمل في القطاع الحكومي، كما هو القطاع الخاص، باستثناء ربما القطاع التعليمي والصحّي والحاجة لبيئة عمل حكومية محفّزة ومنتجة تلبّي حاجات المرأة وخصوصية وضعها، وبالتأكيد رؤية 2030 والتي تعمل وزارة الخدمة المدنية في رؤيتها الجديدة بما يتواءم معها حرصت على دعم تمكين المرأة السعودية، كما أننا نترقب خلال الأيام القليلة القادمة بدء العمل باللائحة التنفيذية للموارد البشرية التي أعلنت عنها الوزارة مؤخرًا، والتي اتضح من خلالها دور الوزارة الجديد في تمكين الجهات الحكومية من إدارة مواردها البشرية بدون مركزية إلى جانب جور المُنَظِّم والمُرَاقِب والميسّر لها.

هذه اللائحة على سبيل المثال ستكون سارية التنفيذ بتاريخ 11 رمضان، نلحظ أنها راعت جوانب تتعلق بتمكين المرأة على سبيل المثال لا الحصر ما يتعلق بالإجازات، بالعودة لها ستجد مواءمة إجازة الوضع مع نظام العمل السعودي؛ إذ أصبحت 70 يومًا توزعها كيف تشاء؛ تبدأ بحد أقصى 28 يومًا قبل التاريخ المرجح للوضع.

وحاليًا سنعمل مع شركاءنا في الجهات الحكومية على مشروع تمكين القيادات النسائية وزيادة تمثيلها في مواقع اتخاذ القرار في المملكة العربية السعودية كأحد مشروعات مبادرة تمكين المرأة في الخدمة المدنية وتعزيز دورها القيادي، وهي إحدى مبادرات الوزارة في برنامج التحول الوطني، التي تعمل على تحقيق أهداف رؤية المملكة 2030، إيمانًا من القيادة العليا بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده مهندس الرؤية الأمير محمد بن سلمان، بأهمية بناء وتمكين المرأة السعودية، وتذليل الصعوبات أمام مشاركتها في مواقع اتخاذ القرار، وفي رسم السياسات؛ لتكون عنصرًا فاعلًا في التغيير ورائدًا وشريكًا في التنمية المستدامة.

يتصدّر هذه التحديات مسألة ضرورة تكافؤ الفرص، مع ضرورة خلق وإيجاد بيئة عمل محفزة وداعمة للمرأة تراعي الضروريات كافة لهذا المطلب، من خلال تذليل الصعوبات أمام العنصر النسائي؛ لتولي المناصب القيادية والمشاركة في رسم وصناعة السياسات، وذلك ما نسعى إليه في وزارة الخدمة المدنية؛ من أجل أن تكون صورة ونموذجًا عامًّا لشركائنا في الجهات الحكومية في هذا المجال.

رسالة خاصة

هل هناك رسالة توجهينها؟ وإلى من؟

أود أنّ أشكر قيادتنا الرشيد سيدي خادم الحرمين الشريفين وسمو لي العهد الأمين الأمير محمد بن سلمان مهندس التحديث والتطوير في المملكة العربية السعودية، وعراب رؤية المملكة 2030، وأيضًا أقول للمرأة السعودية بأنّها أهلٌ للثقة والمسؤولية، وتحمل مسؤولية القيادة والمشاركة إلى جانب أخيها الرجل في بناء الوطن، بما تملكه من قدرات ومهارات، فالمجال بات مفتوحًا لأن تثبت نفسها من خلال الجد والمثابرة وإثبات الذات.

«العدل»: نظام جديد للحلول الرقمية الشاملة في المحاكم

المصدر: جريدة المدينة السبت 29 شعبان 1440هـ - 4 مايو 2019م
https://www.al-madina.com/article/629204

سعيدالزهراني-الطائف

شرعت وزارة العدل في تنفيذ المشروع المتكامل للحلول الرقمية الشاملة في جميع المحاكم، في إطار تحول الوزارة الكامل إلى استخدام التقنية في مختلف أعمالها بدون استثناء، وإتاحة خدماتها المتنوعة عبر الأجهزة الذكية، وطرحت الوزارة هذا المشروع في منافسة عامة بين بيوت الخبرة والمؤسسات والشركات، حيث أكدت أنه يجب على المورد توفير منصة تقنية تتوافق مع مشهد الوضع المستقبلي لنظام إدارة القضايا والبرمجيات المتوفرة بالوزارة والتي تدعم التوجه

التقني الاستراتيجي، حيث يجب أن تكون هذه المكونات متكاملة فيما بينها.
ويعتبر مشروع تطوير الحلول الرقمية في المحاكم أحد المشاريع التي نتجت عن استراتيجية مبادرة نظام إدارة القضايا المتكامل، ويتم في هذا المشروع تحديد متطلبات النظام التفصيلية وتصميم هيكلية النظام والبنية التحتية وبناء وتطوير النظام، كما يغطي المشروع تحضير بيئة اختبار وعمل النظام وإطلاقه في المملكة.
وحددت الوزارة النظرة المستقبلية للنظام الجديد من خلال نظام إدارة قضايا متكامل قادر على تقديم كافة الخدمات المتوفرة حاليا في أنظمة إدارة القضايا الحالية بالإضافة إلى الخدمات والوظائف التي تقدمها أنظمة أخرى في الوزارة تتشابه في خدمات هذا النظام.
كما أن نظام الحلول الرقمية في المحاكم الجديد سيتم تنميته ليوفر الخدمات المقدمة عن طريق القنوات الإلكترونية المختلفة مثل الشبكة العنكبوتية وتطبيقات الأجهزة الذكية مما سيوحد تجربة المستفيدين من خلال أجزاء النظام المختلفة (front and back-office applications)وعبر القنوات المختلفة التي سيستخدمها المستفيدون.

16وظيفة في النظام

إدارة جلسات وإجراءات المحاكمات
إدارة خدمات الشهود
إدارة القضايا
إدارة الأدلة
الكفالات والأمانات
الحكم في القضايا
العفو
إدارة السجن
تقديم الدعاوى
تقييم الدعوى
الموافقة على الدعاوى
التنبيه عن الدعاوى
تقديم الالتماسات
التصعيد
خدمات التوثيق
خدمات المؤذنين

»مزايا المنصة«

المراقبة الدائمة لوظائف المنصة والتعلم والتغذية الراجعة
سرعة نشر التحديثات والتطويرات الجديدة
سهولة استبدال المكونات التقنية وربطها بالمكونات الأخرى
القدرة على تجربة المكونات مسبقا
هيكلية النظام تقوم على خدمات يمكن تجزئتها لوحدات

في حالة رفض «التأمينات»

«العمل» تتوعد: إيقاف الخدمات للمنشآت غير المسددة لإصابات العمل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1725163

A

عبدالرحمن المصباحي (جدة @sobhe90)

بدأت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أخيرا، بإيقاف الخدمات على المنشآت غير المسددة لإصابات العمل المرفوضة من التأمينات الاجتماعية، إذ ساوت الوزارة بين المنشآت غير المسددة لمبالغ المعاشات التقاعدية، أو في حال عدم إضافتها للعمالة أو وجود مخالفة على المنشأة، وكذلك عند وجود إصابات عمل تم فرضها على أحد فروع المنشأة، بإيقاف الخدمات عنها حتى سداد المبالغ المستحقة عليها.

وفي هذا السياق، أكدت مؤسسة التأمينات الاجتماعية، أن صاحب العمل ملزم بسداد مبالغ إصابات العمل المرفوضة، إذ سيتم حسم قيمة تكاليف إصابة العمل المرفوضة من حساب صاحب العمل، رغم أحقية المنشأة بالاعتراض على الإصابة المرفوضة واسترداد المبالغ المدفوعة في حال ثبوت عدم صحة رفض الإصابة.

وفي سياق متصل، كشفت الوزارة عن وجود 12 متطلبا للمنشآت الراغبة في استقدام عمالة على كفالتها، إذ اشترطت الوزارة إرفاق رخص «البلدية، المستودع، البناء، استمارات السيارات أو المعدات أو تقديم مستخلص من سجلات المرور الرسمية يوضح عددها»، إضافة إلى مشهد إنجاز من البلدية بعد مضي سنة على رخص البناء، وكروت تشغيل السيارات، والمستخلص الجمركي (بيان الاستيراد والتصدير)، وترخيص الجهة المشرفة على النشاط، وعقد المقاولة بين الطرفين، وصك العمائر السكنية، في حال كانت مطاعم سيشترط تعبئة النموذج الخاص بها، وكل ما يساهم في دعم طلب مسؤول المنشأة.

28نظاما قضائيا ساريا و8 أنظمة محالة للتقاعد

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29 شعبان 1440هـ - 4 مايو 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1008484

رياض : سليمان العنزي

كشف ديوان المظالم عن إلغاء 8 أنظمة قضائية، من أبرزها نظام التحكيم لعام 1403، ونظام القضاء لعام 1395، ونظام المرافعات الشرعية لعام 1421، ونظام الإجراءات الجزائية لعام 1422.

وأوضحت المدونة القضائية الإلكترونية لديوان المظالم أن عدد الأنظمة القضائية السارية والمعمول بها في القضاء السعودي بلغت 28 نظاما، على رأسها نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، ونظام القضاء، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام الإجراءات الجزائية.

الأنظمة القضائية الملغاة

نظام
التحكيم
لعام
1403

نظام تركيز مسؤوليات القضاء الشرعي لعام 1372 (سارٍ جزئياً)

نظام القضاء لعام
1395

نظام ديوان المظالم ومذكرته الإيضاحية
لعام 1402

قواعد المرافعات والإجراءات أمام ديوان المظالم لعام 1409

نظام المرافعات الشرعية
لعام 1421

نظام الإجراءات الجزائية
لعام 1422

اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم لعام 1403

الأنظمة القضائية السارية:

- 01نظام ديوان المظالم
- 02نظام المرافعات أمام ديوان المظالم
- 03نظام القضاء
- 04نظام المرافعات الشرعية
- 05آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء ونظام ديوان المظالم
- 06نظام المحاماة
- 07نظام الإجراءات الجزائية
- 08نظام المحكمة التجارية
- 09نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
- 10نظام العلامات التجارية
- 11نظام الاستثمار الأجنبي
- 12نظام الأسماء التجارية
- 13نظام المحاسبين القانونيين

- 14نظام السجل التجاري
- 15نظام مكافحة الغش التجاري
- 16نظام المنافسة
- 17نظام الهيئة السعودية للمهندسين
- 18نظام الوكالات التجارية
- 19نظام مكافحة التستر
- 20نظام المقيّمين المعتمدين
- 21نظام الشركات
- 22نظام المنافسات والمشتريات الحكومية
- 23نظام الخدمة المدنية
- 24نظام تأديب الموظفين
- 25نظام المؤسسات الصحية الخاصة
- 26نظام مزاولة المهن الصحية
- 27نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية
- 28نظام التحكيم

آلية القروض.. وحل مشكلة السكن

المصدر: جريدة الرياض الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
http://www.alriyadh.com/1753816

خالد الربيش

تتفق كل المؤشرات، الواردة من المؤسسات الرسمية، على أن هناك الدخول في حركة تشييد وبناء نوعي في المنتجات السكنية غير مسبوق، تقوده وزارة الإسكان، بالمشاركة مع شركات التطوير العقاري من جانب، والبنوك المحلية، من جانب آخر، كل هذا من أجل هدف واحد، وهو إيجاد حلول سريعة لمشكلة السكن، حتى يتمكن كل مواطن، يعيش على تراب هذا البلد، من امتلاك سكن خاص به، يعفيه من المنزل المستأجر، ويؤكد هذا المشهد أن الدولة ـ رعاها الله ـ قررت أن تتبنى ملف الإسكان بنفسها، وتشرف على كل عملياته، حتى تحقق جميع الأهداف والتطلعات الواردة في رؤية 2030. الحلول التي ابتكرتها الوزارة، لتحقيق هذا الهدف، كانت كثيرة متنوعة، وجاءت في إطار آليات جديدة ومثالية، لمعالجة سلبيات الماضي، وما شهده من معوقات وتحديات بالجملة، أدت إلى ترسيخ مشكلة السكن، التي بدت في وقت سابق، وكأنها مستعصية على الحل. واليوم، نرى عكس ما كنا نراه، ولعل ما لفت نظري إلى الحلول التي أولتها الوزارة اهتماماً خاصاً، تأمين "القروض العقارية "للأفراد، سواء من البنوك التجارية، أو شركات التمويل العقاري، التي نجحت في توسيع دائرة منتجاتها وتنويعها، لتشمل أكبر عدد من المستهدفين، حتى يتمكنوا من شراء المنتجات السكنية التي يرغبون فيها.

من واقع قراءة متواضعة، أستطيع التأكيد على أن القروض العقارية، كانت من أبرز الحلول، لمشكلة السكن، وهذا الحل اهتمت به الدولة كثيراً، أثناء صياغة البنود الخاصة بقطاع السكن الواردة في رؤية 2030، حيث أدركت الدولة أن آلية القروض السابقة، والتي كان مصدرها صندوق التنمية العقاري، لم تعد مجدية، إذا كانت الرغبة حل مشكلة السكن في

وقت وجيز، ومن هنا، كانت الآلية الجديدة، بإشراك البنوك التجارية، وشركات التمويل العقاري، التي أرى أنها خطوة ذكية، نجني ثمارها اليوم بتنامي تلك القروض واتساع رقعتها.
ومن ثمار آلية القروض العقارية الجديدة، ارتفاع حجم التمويل العقاري السكني الجديد المقدم للأفراد من المصارف إلى 5.20 مليارات ريال خلال شهر مارس الماضي، بزيادة قدرها 115 في المائة، مقارنة بنفس الفترة من عام 2015، هذا الارتفاع بلغ أكثر من 221 %، في شهر فبراير الماضي، إذ بلغ 4.224 مليارات ريال، بعد أن كان 1.908 مليار ريال في نفس الشهر من العام الماضي .بينما وصل حجم التمويل المقدم من شركات التمويل في شهر فبراير الماضي 397 مليوناً، مقابل 171 مليوناً في فبراير 2018، أي بارتفاع نسبته 232 في المائة، ليتجاوز بذلك ارتفاع إجمالي القروض العقارية السكنية الجديد للأفراد 453 في المائة، في فبراير الماضي مقابل نفس الشهر من العام الماضي.
وتؤكد التحولات التي طرأت على آلية منح "القروض العقارية" للمواطنين، على أمور عدة، أبرزها أن الدولة قررت أن تهتم بالقروض، والتوسع في برامجها ومنتجاتها، لتناسب أكبر عدد من المواطنين، من جانب وتقليص فترات الانتظار التي كان يصطدم بها الشخص سابقاً في تعامله مع صندوق التنمية العقاري، ويعزز كل هذا حجم الآمال والتطلعات في حل مشكلة السكن في وقت قريب جداً، قد لا يتجاوز 5 سنوات من الآن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

«الحوكمة» وتحديات برنامج التخصيص

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م
http://www.aleqt.com/2019/05/05/article_1593396.html

كلمة الاقتصادية

الهدف من التخصيص ليس تخلص الحكومة من الخدمات، وليس إيجاد مورد مالي للمالية العامة من خلال بيع أصولها الاستراتيجية للقطاع الخاص، بل الهدف من أي برنامج للتخصيص هو تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، وزيادة فرص العمل والتشغيل الأمثل للقوى الوطنية العاملة، ورفع فاعلية كثير من القطاعات والخدمات غير المستثمرة. وفي المملكة، يبرز هدف رفع مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد من 40 في المائة إلى 65 في المائة أحد أهم أهداف "رؤية المملكة 2030". هذه الأهداف الرئيسة التي أشار إليها وزير المالية السعودي خلال مشاركته في أعمال الندوة السنوية الـ16 التي نظمها ديوان المراقبة العامة بعنوان "الدور الرقابي في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للتخصيص". ومن المعلوم أن الحوكمة الجيدة تهتم بوجود ضمانات تحقيق الأهداف عند اتخاذ قرارات التخصيص، وهنا يجب القول إن الحوكمة ليست الرقابة فقط، بل الإجراءات الضامنة كافة لتحقيق الهدف، بدءا من الجهاز التنفيذي المشرف على عمليات التخصيص، ووضوح آليات التخصيص نفسها، وكذلك اختيار الخدمات لـ «الأصول «التي سيتم تخصيصها والرقابة المانعة والكاشفة. فإذا لم يتوافر هذا الإطار الشامل لـ «الحوكمة»، فإن برنامج التخصيص سيكون عرضة لمخاطر تؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف المنشودة. فقرارات مثل التخصيص تحتاج إلى أهم ركن من أركان »الحوكمة»، وهو المشاركة الواسعة عند اتخاذ القرار. وقد وضع برنامج التخصيص الذي تم إقراره منذ عدة أشهر كثيرا من الإجراءات لهذا الغرض، ومن ذلك قواعد عمل لجان التخصيص، ودور مركز التخصيص في العمل، ومع ذلك فإن تلك القواعد تحقق جانبا واحدا من جوانب «الحوكمة» الجيدة.
لقد كانت أعمال الندوة السنوية الـ16 لديوان المراقبة العامة فرصة سانحة لفهم الأركان الأخرى الضرورية لضمان تحقيق أهداف التخصيص. وكما أشار وزير المالية من أن هناك 12 قطاعا لتنفيذ أكثر من 100 مبادرة حتى نهاية عام 2030، وأن على رأس التحديات التي تواجه ذلك «الحوكمة» الفعالة. من اللافت للانتباه أن ديوان المراقبة العامة - وكما جاء في كلمة رئيس الديوان - قد انتهى من اعتماده معايير وضوابط الرقابة على التخصيص ويسعى إلى تشكيل فريق عمل من المختصين لتطوير منهجية العمل بالتنسيق مع المركز الوطني للتخصيص .فهذا الموضوع الرقابي المهم، الذي يعد ركنا من أركان «الحوكمة» الفاعلة، تم العمل به بشكل جيد، لكن تبقى آليات التنفيذ هي المحك، فالرقابة التي يقوم بها "ديوان

المراقبة"، من نوع رقابة الاكتشاف، بينما تحتاج برامج التخصيص إلى نوع آخر أيضا من الرقابة المانعة، وهنا يأتي دور مهم لمجلس الشورى، كما أشار إليه مساعد رئيس مجلس الشورى، فالاختصاص الرقابي الذي يمارسه المجلس على أداء الجهات الحكومية، يتيح له العمل على متابعة برامج التخصيص والإجراءات المتخذة حيالها عند دراسته للتقارير السنوية للجهات الحكومية ذات العلاقة بالتخصيص، وهذا نوع من الرقابة المانعة من المصدر الذي يتم فيه إجراء التخصيص، وهو الجهة الحكومية نفسها، لكن الأداء الرقابي في مجلس الشورى يعتمد على شفافية تقارير الجهات الحكومية، وهنا يجب التوقف كثيرا .ولعل هذه أهم التحديات التي يجب الإشارة إليها والتوقف عندها طويلا خلال الحديث عن برامج التخصيص.

كاريكاتير

	المصدر: جريدة المدينة الاحد 30 شعبان 1440هـ - 05 مايو 2019م https://www.al-madina.com/article/629265
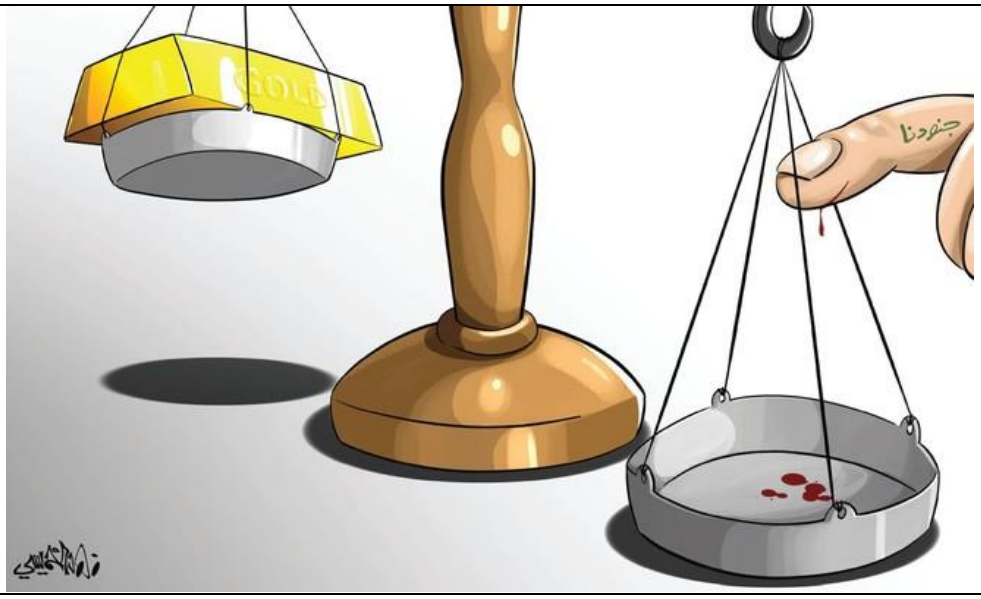	المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 30 شعبان 1440هـ - 5 مايو 2019م http://www.aleqt.com/2019/05/05/article_1593431.html